

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/42

21 October 2020

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والثمانون
مونتريال، من 2 إلى 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2020
مؤجل: من 8 إلى 12 مارس/ آذار 2021¹

مقترح مشروع: بروناي دار السلام

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)

اليونيب واليونديبي

¹ بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
بروناي دار السلام

الوكالة	(أولاً) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)، اليونديبي	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)

(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)	السنة: 2019	3.33 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
--	-------------	------------------------------------

السنة: 2019	(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوي	كيمياء
				الخدمة	التصنيع		
3.33				3.33			الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	خط الأساس لفترة 2010-2009	6.10	نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة	6.10
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)				
3.96	موافق عليه بالفعل:	2.14	المتبقي:	3.96

المجموع	2022	2021	2020	(خامساً) خطة الأعمال
1.2	0	0	1.2	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
198,023	0	0	198,023	التمويل (دولار أمريكي)
0.8	0	0	0.8	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
127,812	0	0	127,812	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2030	-2028 2029	2027	-2025 2026	2024	-2021 2023	2020	بيانات المشروع (سادساً):
n/a	0.00	1.98	1.98	1.98	3.96	3.96	3.96	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
n/a	0.00	1.98	1.98	1.98	3.96	3.96	3.96	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
351,000	58,500	0	67,300	0	76,100	0	149,100	التمويل المتفق عليه (بالدولار الأمريكي)
45,630	7,605	0	8,749	0	9,893	0	19,383	تكاليف المشروع
234,000	0	0	69,000	0	154,000	0	11,000	تكاليف الدعم
21,060	0	0	6,210	0	13,860	0	990	تكاليف المشروع
585,000	58,500	0	136,300	0	230,100	0	160,100	تكاليف الدعم
66,690	7,605	0	14,959	0	23,753	0	20,373	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)
651,690	66,105	0	151,259	0	253,853	0	180,473	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)
								مجموع الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)

(سابعاً): طلب الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2020)	الوكالة	اليونيب	اليونديبي	المجموع
تكاليف الدعم (بالدولار الأمريكي)	19,383	149,100	11,000	160,100
990				
20,373				

توصية الأمانة:	النظر بصورة افرادية
----------------	---------------------

وصف المشروع

خلفية

1. نيابة عن حكومة برونائي دار السلام، قدم اليونيب بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية طلباً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية تبلغ 651,690 دولاراً أمريكياً تتألف من 351,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة البالغ 45,630 دولاراً أمريكياً لليونيب و 234,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة البالغ 21,060 دولاراً أمريكياً لليونيب على النحو الذي قدمت به في الأصل.² سيزيل تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة الاستهلاك المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030.

2. وتبلغ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة في هذا الاجتماع 324,973 دولاراً أمريكياً تتألف من 175,500 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة البالغة 22,815 دولاراً أمريكياً لليونيب و 116,200 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة البالغة 10,458 دولاراً أمريكياً لليونيب على النحو الذي قدمته به في الأصل.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. كان قد ووفق في الصل على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبرونائي دار السلام خلال الاجتماع السادس والستين.³ لتحقيق خفض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020 بتكلفة إجمالية تبلغ 315,000 دولار أمريكي زائداً تكاليف دعم الوكالة لإزالة 2.14 طن بقدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء. ووفق على الشريحة الرابعة والأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب عملية الموافقة فيما بين الدورتين للاجتماع الخامس والثمانين في مايو/ أيار 2020 وسوف ينتهي العمل من المرحلة الأولى في ديسمبر/ كانون الأول 2021.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

4. وبلغت حكومة برونائي دار السلام عن استهلاك قدره 3.33 طن بقدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون في 2019 وهو ما يقل بنسبة 45 في المائة عن خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون لأغراض الامتثال. ويتضمن الجدول 1 استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في 2015-2019.

الجدول 1: استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في برونائي دار السلام (بيانات المادة 7 للفترة 2015-2019)

خط الأساس	2019	2018	2017	2016	2015	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
110.91	60.52	61.34	62.69	68.13	64.89	بالأطنان المترية
6.10	3.33	3.37	3.45	3.75	3.57	بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون

5. تستهلك برونائي دار السلام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 فقط في قطاع الخدمة. وتعزى الزيادة في الاستهلاك فيما بين 2015 و 2016 إلى أن أحد كبار المستوردين لم يستورد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2015 إلا أنه استورد في 2016. ومنذ ذلك الوقت تم خفض في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المقرر في خفض السنوي في حصص الاستيراد الصادرة عن الحكومة، والتنفيذ الصارم لنظام التراخيص والأنشطة التي نفذت في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء على ممارسات الخدمة الجيدة والمساعدات التقنية لقطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء وزيادة الوعي ببدايل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. لذلك فإن إدخال التكنولوجيا البديلة في السوق المحلية أدى إلى خفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

² بحسب الرسالة المؤرخة في يولييه/ تموز 2020 المرسله من وزارة التنمية المستدامة في برونائي دار السلام لليونيب.

³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/66/31 والمرفق 17 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/66/54.

تقرير تنفيذ البرنامج القطري

6. أبلغت حكومة بروناي دار السلام عن بيانات بشأن استهلاك قطاع الهيدروكلوروفلوروكربون بموجب تقرير تنفيذ البرنامج القطري لعام 2019 وهو ما يتفق مع البيانات المبلغة بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

حالة التقدم والصرف

الإطار القانوني

7. واصلت حكومة بروناي دار السلام، في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تنفيذ نظامها للتراخيص للرقابة على الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام الاعلان الإلكتروني وتطبيق التصاريح وفقا لقرار من مديرية الجمارك صدر في 2005. وطبق نظام حصص الهيدروكلوروفلوروكربون في 2013. وكانت الحكومة تنفذ التفتيش الإلزامي والتوسيم لعبوات الهيدروكلوروفلوروكربون-22 منذ 2013. وأدرجت مديرية الجمارك نظام تراخيص المواد المستنفدة للأوزون في المناهج الدراسية لتدريب موظفي الجمارك. وتم تدريب ما مجموعه 36 من موظفي الجمارك في إطار المرحلة الأولى.

8. وتنتظر قاعدة للرقابة على استيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب تعديل على قانون الجمارك الحالي والخاص بحظر وتقييد المواد المستنفدة للأوزون النشر في الجريدة الرسمية لإصداره. ولا يسمح في الوقت الحاضر باستيراد غازات التبريد المنخفض القدرة على الاحتراق العالمي والقابلة للاشتعال نتيجة للشواغل المتعلقة بالسلامة ويجري مدير مديرية البيئة والمتنزهات والأساليب الترويجية اتصالا مع مديرية المطافئ والإنفاذ ومديرية الخدمات الميكانيكية والكهربائية لتعديل سلطة التراخيص بشأن الاستيراد والتخزين والنقل واستخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال الذي نظم في إطار قانون سلامة الحرائق لعام 2016. وقد اتفق على أن تتولى مديرية البيئة والمتنزهات والأساليب الترويجية إدارة عملية إصدار التصاريح ورصد غازات التبريد القابلة للاشتعال بنفس الطريقة الخاصة بغازات التبريد الأخرى من خلال نظام تطبيق التصاريح.

قطاع خدمة التبريد

9. جرى تدريب ما مجموعه 257 من الفنيين على ممارسات خدمة التبريد الجيدة بما في ذلك مدرب كبير وشخص معلومات الذين تلقوا التدريب على غازات التبريد القابلة للاشتعال في الصين. وجرى شراء عشر مجموعها من معدات الاسترجاع لبرنامج الاسترجاع وإعادة التدوير وإعادة الاستخدام، وزع خمس من هذه المجموعات لعدد مختار من مؤسسات التدريب بعد استكمال التدريب على الممارسات الجيدة. ومن المقرر توزيع الخمس مجموعات الأخرى في 2020، وإبرام اتفاق لإنشاء مركز للإصلاح حصل على وحدة إصلاح صغيرة وما يتصل بها من أدوات.

10. وأعيد تخصيص التمويل الخاص ببرنامج الحوافز الرائد للإحلال مكان أجهزة تكييف الهواء المنزلية العاملة بالهيدروكلوروفلوروكربون-22 وخمس وحدات للتبريد وتكييف الهواء لتقديم معدات وأدوات لمعهد التعليم التقني في بروناي الذي يمثل مركز التدريب الرئيسي على التبريد للتدريب على المناولة الآمنة للتكنولوجيات البديلة. وقد ووفق على إعادة تخصيص من خلال الوكالة المنفذة في الاجتماع الخامس والثمانين.

مستوى صرف الأموال

11. تم حتى يولييه/ تموز 2020 الصرف من مجموع الأموال الموافق عليها البالغة 315,000 دولار أمريكي (183,000 دولار أمريكي لليونيب و132,000 دولار أمريكي لليونيدو) مقدار 239,459 دولارا أمريكيا (147,325 دولار أمريكي لليونيب و92,134 دولارا أمريكيا لليونديبي) وسوف يصرف الرصيد المتبقي البالغ

75,541 دولارا أمريكيا بما في ذلك 32,100 دولار أمريكي ووفق عليها للشريحة الرابعة والأخيرة،⁴ في 2020 و2021.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل

12. بعد خصم 2.14 طن بقدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتعلقة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل 3.96 طن بقدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

13. هناك ما يقرب من 300 من فنيي التبريد وتكييف الهواء يعملون في 57 ورشة ونحو 120 فني حر يقدمون الخدمة لنظم تكييف الهواء الفردية والموزعة ونظم غازات التبريد المجمعة والمتباينة.⁵ وتبريد، والتبريد التجاري (أجهزة الفريزر المنفصلة، وكبائن العرض في متاجر السوبر ماركت) والمخازن المبردة على النحو المبين في الجدول 2.

الجدول 2: التوزيع القطاعي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في بروناي دار السلام في 2019

القطاع/ التطبيقات	حصر المعدات	متوسط الشحن (بالكيلوغرام)	معدل التسرب (بالنسبة)	الاستهلاك (بالبطنان المترية)
أجهزة تكييف الغرفة	224,000	1.2	10	26.88
النظم المجمعة والمتباينة	7,250	10	20	14.50
تبريد المباني	108	320	10	3.46
التبريد التجاري	280	2.4	33	0.22
المخزونات المبردة	132	20	20	0.53
المجموع	231,770	n/a	n/a	45.59

14. ويشكل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 نسبة 32 في المائة من غازات التبريد المستخدمة في قطاع الخدمة في حين يشكل الهيدروكلوروفلوروكربون-134أ نسبة 38.5 في المائة والغازات الأخرى (R-410 ألف و R-407 جيم و R-404 ألف) نسبة 29.5 في المائة.

استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. صممت المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالاستناد الى الخبرات المكتسبة خلال تنفيذ المرحلة الأولى، وتقترح تنفيذ وإنفاذ السياسات والقواعد السارية فضلا عن التدابير الإضافية والمساعدات التقنية وأنشطة التدريب وبناء القدرات ذات الصلة بالتوعية والتعليم والرصد. كما ستروج المرحلة الثانية للتطبيق المستدام للخيارات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

16. تقترح المرحلة الثانية الأنشطة التالية:

⁴ قدم اليونيب للحكومة مشروع اتفاق تمويل صغير النطاق لتنفيذ الشريحة الرابعة والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تتكون الدفعة الأولى من 12,750 دولارا أمريكيا (50 في المائة) المتوقع إطلاقها من اليونيب في 30 أكتوبر/ تشرين أول 2020.

⁵ VRF عبارة عن نظام للتدفئة والتهوية وتكييف الهواء يمكن أن يعمل بطاقة مرتفعة ويتباين تصميمه النوعي استنادا الى استخدامه. ويمكن لنظام VRF نظام مضخ حراري أو نظام استرجاع حراري، ويوفر التدفئة والتبريد في وقت واحد.

(أ) *السياسات والقواعد الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون: إجراء استعراض للسياسات للنظر في فرض حظر على أجهزة التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون، ولقصر بيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لفنيي التبريد وتكييف الهواء المعتمدين، ولطلب فني معتمد في أي ورشة للخدمة، ووضع قواعد تفرض شروطاً على تشغيل فنيي خدمة التبريد وتكييف الهواء غير المعتمدين في البلد. وعقد 10 اجتماعات تشاورية عن مختلف المقترحات والتعديلات على القواعد السارية ومواصلة متطلبات التوسيم الإلزامية ووضع ملصقات على عبوات الهيدروكلوروفلوروكربون التي تخضع للتفتيش من جانب مديرية البيئة والمنتزهات والأساليب الترويجية (اليونيب) (10,000 دولار أمريكي)؛*

(ب) *تدريب موظفي الجمارك وموظفي الإنفاذ: تدريب 40 إلى 60 من موظفي الجمارك وموظفي الإنفاذ من خلال 4 دورات تدريبية تجديدية تستغرق كل منهما يومين بشأن السياسات والقواعد الجديدة والمعلومات عن التكنولوجيا المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون وثلاث حلقات عمل توجيهية لموظفي الجمارك الجدد عن الرقابة على المواد المستنفدة للأوزون وأجهزة التبريد وتكييف الهواء وحلقتي عمل متخصصتين لعدد 60 من موظفي الجمارك عند مواقع حدودية لإقامة حوار مع موظفي الإنفاذ عن البلدان المجاورة، وإقامة خمس حلقات عمل ليوم واحد لكل منها لما مجموعه 150 من وسطاء الجمارك والمستوردين لتحسين عملية جمع البيانات والإبلاغ ولتعميق الوعي بالقواعد الحكومية عن جميع غازات التبريد وأجهزة التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (33,000 دولار أمريكي)؛*

(ج) *تعزيز القواعد الجمركية للرقابة على استيراد وتصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: وتقديم المساعدات التقنية لتدعيم مخاطر المواد المستنفدة للأوزون لرصد الواردات وتوفير خمسة أجهزة رصد متعددة الغازات (بما في ذلك المواد الهالكة) (اليونيب) (10,000 دولار أمريكي)، واليونديبي (30,000 دولار أمريكي)؛*

(د) *التدريب على ممارسات الخدمة الجيدة: التحديث الدوري لتدريب كبار المدربين (أحدهما في 2021 والآخر في 2026)، وتدريب 160 من فنيي التبريد وتكييف الهواء على ممارسات الخدمة الجيدة والتكنولوجيات البديلة القابلة للاشتعال وخاصة المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروكربون-32، وثلاث حلقات عمل لتدريب 112 من فنيي التبريد وتكييف الهواء غير المعتمدين على ممارسات الخدمة الجيدة بما في ذلك مناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال وحلقتي عمل تدريبيتين لخدمة مخازن التبريد والمبردة التجارية الكبيرة، (اليونيب) (65,000 دولار أمريكي)؛*

(هـ) *اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء: وضع وتنفيذ نظام اعتماد منفصل لممارسات الخدمة الجيدة لفنيي التبريد وتكييف الهواء بما في ذلك اجتماعان تشاوران، وخبير استشاري لتصميم ووضع المخطط والمساعدات التقنية للإدارات الحكومية المختصة لاستكشاف خيارات التنفيذ وتدريب مساعد مختص وتعميق الوعي فيما بين أصحاب المصلحة (اليونيب) (56,000 دولار أمريكي)؛*

(و) *شراء معدات التدريب: شراء معدات لمراكز التدريب لورش خدمة مختارة للتبريد وتكييف الهواء من خلال معايير التأهل التي سيتم وضعها (سيجري تحديد قائمة شراء المعدات والأدوات) والمساعدات التقنية والاجتماعات التشاورية (اليونديبي) (204,000 دولار أمريكي)؛ دولار أمريكي)؛*

(ز) *التوعية والإرشاد للجماهير: تصميم وإنتاج مواد توعية وحملة من خلال وسائط الإعلام لفئات مستهدفة (مثل فنيي خدمة التبريد وتكييف الهواء والمستخدمين النهائيين، والمستوردين، والمستهلكين والمعاهد التقنية والوكالات الحكومية) لاكتساب تعاونهم الكامل ودعمهم لتنفيذ لمختلف مكونات أدوات ومواد العمل من أجل الأوزون لدى اليونيب وتوزيعها بصورة ملائمة (اليونيب) (60,000 دولار أمريكي).*

تنفيذ المشروع ورصده

17. ستستمر آلية الرصد التي أقيمت خلال المرحلة الأولى في العمل خلال المرحلة الثانية حيث ستقوم وحدة الأوزون الوطنية برصد الأنشطة والإبلاغ عن التقدم المحرز، والعمل مع أصحاب المصلحة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتبلغ تكاليف هذه الأنشطة 117,000 دولار أمريكي لليونيب (أي الموظفون والخبراء الاستشاريون، (100,000 دولار أمريكي)، والسفرات المتعلقة بالرصد والاجتماعات (17,000 دولار أمريكي)).

تنفيذ السياسة الجنسانية

18. اعتمدت حكومة بروناي دار السلام إطاراً تنظيمياً للحقوق الإنسانية للنساء، وتدرج سياسات تعميم الجنسانية لدى اليونيب والمقرر 92/84(د).⁶ وسوف تبلغ وحدة الأوزون الوطنية أصحاب المصلحة بالسياسة الجنسانية للصندوق وستشجع النساء على المشاركة في الأحداث والأنشطة المنظمة في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وستجمع وحدة الأوزون الوطنية البيانات الموزعة بحسب الجنس بما في ذلك فنيي التبريد وتكييف الهواء وموظفي الجمارك حيثما يكون ممكناً للإبلاغ في تقرير التقدم في تنفيذ الشريحة أو تقرير الانتهاء من المشروع.

التكاليف الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19. تبلغ التكاليف الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 585,000 دولار أمريكي (زائد تكاليف دعم الوكالة) على النحو الذي قمت به في الأصل لتحقيق خفض بنسبة 100 في المائة من خط أساس استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2030 وهو ما يتفق مع المقرر 50/74(ج)(12).

الأنشطة المقررة للشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

20. سوف تنفذ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والبالغة 291,700 دولار أمريكي فيما بين يناير/ كانون الثاني 2021 وديسمبر/ كانون الأول 2024 وسوف تتضمن الأنشطة التالية:

(أ) **سياسة وقاعدة المواد المستنفدة للأوزون:** تعزيز القدرات والتدابير المؤسسية لخفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون ولتدعيم إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون من خلال مراجعة وتحديث القواعد الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون لقصر مبيعات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على فنيي التبريد وتكييف الهواء المعتمدين فقط ووضع هيكل تنظيمي لفنيي الخدمة غير المعتمدين، ومواصلة تنفيذ متطلبات التوسيم وإنتاج الملصقات لعبوات الهيدروكلوروفلوروكربون (اليونيب) (6,000 دولار أمريكي)؛

(ب) **تدريب موظفي الجمارك وموظفي الإنفاذ:** إقامة حلقة تدريبية لمدة يومين لتدريب 12 مدرباً بدعم من خبير دولي، وحلقة عمل تمهيدية ليوم واحد لعدد 20 من موظفي الجمارك الجدد الرقابة عن الاتجار غير القانوني للمواد المستنفدة للأوزون وبروتوكول مونتريال وحلقتي عمل اثنتين ليوم واحد لعدد 60 من وسطاء الجمارك والمستوردين وتوفير تحديث لسياسات وقواعد الحكومة فضلاً عن مراجعة نظام التراخيص والحصص (مثل تعديل مدونات النظام الموحد وعملية الإفراج الجمركي، والإبلاغ الإلزامي عن الواردات الفعلية لمديرية البيئة والمتنزهات والأساليب الترويجية ومتطلبات التوسيم الإلزامي) وحلقة عمل تدريبية لعدد 20 من موظفي الجمارك المقيمين على الحدود مع البلد المجاور لدعم الحوار وتقاسم الخبرات فيما بينهم بشأن رصد الاتجار بالمواد المستنفدة للأوزون ومنع الاتجار غير القانوني (اليونيب) (18,000 دولار أمريكي)؛

⁶ طلب المقرر 92/84(د) من الوكالات الثنائية والمنفذة تطبيق السياسة التشغيلية بشأن التعميم الجنساني في كافة أنحاء دورة المشروع.

- (ج) تعزيز تشغيل الجمارك للرقابة على الواردات والصادرات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: تقديم المساعدات التقنية لتعزيز عملية تحليل حالة مخاطر المواد المستنفدة للأوزون لرصد الواردات وتوفير جهاز تعرف على غازات تبريد متعددة والمواد المستهلكة (اليونيب) (10,000 دولار أمريكي) و(اليونديبي) (10,000 دولار أمريكي)؛
- (د) التدريب على ممارسات الخدمة الجيدة: تنظيم حلقة عمل وطنية مع خبير معلومات دولي لتعزيز المعارف لعدد 10 من كبار المدربين بالممارسات الخدمة الجيدة في قطاع التبريد وتكييف الهواء (بما في ذلك التكنولوجيات البديلة الناشئة واسترجاع غازات التبريد وتحقيق كفاءة استخدام الطاقة)، ومشاركة أربعة مدربين في حلقة عمل إقليمية عن أحدث التطورات في التكنولوجيا البديلة ستنظمها اليونيب مع خبراء معلومات دوليين، وحلقة عمل عن ممارسات الخدمة الجيدة والتكنولوجيات البديلة القابلة للاشتعال وخاصة أجهزة تكييف الهواء المعتمدة على الهيدروفلوروكربون-32 لعدد 16 من الفنيين غير المعتمدين وحلقة عمل تدريبية تركز على قطاع المخازن البارد/ غازات التبريد التجارية الكبيرة لعدد 16 فنيا يخدمون هذه الأنواع من المعدات (اليونيب) (21,000 دولار أمريكي)؛
- (هـ) اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء: اجتماعات تشاورية ومساعدات تقنية بشأن إقامة نظم الاعتماد، وتدريب المقيمين لتعزيز قدراتهم على إجراء عمليات تقييم القدرات لفنيي التبريد وتكييف الهواء ودعم تكاليف تنفيذ اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (33,500 دولار أمريكي)؛
- (و) الحصول على معدات التدريب: تقييم الاحتياجات وتقديم المساعدات التقنية لتشغيل وصيانة أدوات خدمة التبريد وتكييف الهواء وشراء الأدوات لتعزيز قدرة مراكز الخبرة الرفيعة. وتتضمن قائمة الأدوات ضمن جملة أمور مضخات هوائية دوارة ذات المرحلتين وميزان إلكتروني ومقياس متعدد لغازات تبريد رقمي ومتعدد الجوانب، وجهاز رصد التسرب وأدوات إقامة أنابيب غازات التبريد، وأدوات قياس وما يتصل بها من أدوات لضمان تمكين مراكز التدريب من تنفيذ وحدات التدريب المحدثة خاصة فيما يتعلق بمناولة وخدمة غازات التبريد القابلة للاشتعال (اليونديبي) (106,200 دولار أمريكي)؛
- (ز) التوعية العامة والإرشاد: يصمم وإنتاج مواد التعبئة وحملات الميديا للفئات الموجهة (مثل فنيي خدمة التبريد وتكييف الهواء. والمستخدمين النهائيين، والمستوردين، والمستهلكين والمعاهد التقنية، والوكالات الحكومية) للحصول على التعاون والدعم الكاملين لتنفيذ المشروع حتى نهاية الشريحة الأولى (اليونيب) (28,500 دولار أمريكي)؛
- (ح) تنفيذ ورصد المشروع: (اليونيب) (58,500 دولار أمريكي): تكاليف الموظفين والخبراء الاستشاريين وغيرهم من العاملين (50,000 دولار أمريكي)؛ والسفريات ذات الصلة بالرصد والاجتماعات (8,500 دولار أمريكي).

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

21. استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلة الأولى، والسياسات والقواعد الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف بما في ذلك معايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74) وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020-2022.

الاستراتيجية الجامعة للمرحلة الثانية

22. اقترحت حكومة بروناي دار السلام تحقيق الخفض بنسبة 100 في المائة من استهلاك خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول 2030 على أساس الفهم أن بروناي دار السلام سوف تتبع في الاستهلاك ما بين 2030 و2040 (أي فاصل الخدمة) أحكام بروتوكول مونتريال.⁷ والتزمت الحكومة كذلك بأن تيدل كل ما في وسعها في حالة تتطلب الأمر استهلاكاً لأغراض الخدمة، بفرض معايير صارمة في إطار نظام التراخيص لقصر ورصد الكميات المستخدمة على تلك المسموح بها بموجب بروتوكول مونتريال.

الإطار القانوني

23. أصدرت حكومة بروناي دار السلام بالفعل حصص استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون لعام 2020 بمقدار 3.89 طن بقدرات استنفاد الأوزون وهو ما يقل عن أهداف بروتوكول مونتريال البالغة 3.96 طن بقدرات استنفاد الأوزون.

القضايا التقنية وما يتصل بها من تكاليف

24. لدى الرد على سؤال عن التداخل المحتمل بين الأنشطة في إطار الشريحة الأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها في مايو/ أيار 2020 والشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأوضح اليونيب أن الأنشطة في إطار المرحلة الثانية لن تبدأ إلا في أوائل 2020. وقد أدرج الانتهاء بالقيود المتعلقة بالمعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون (الحظر على أجهزة تكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون (حتى 2.5 حصان) في الشريحة الأخيرة من المرحلة الأولى في حين أن إدراج مواد الهيدروكلوروفلوروكربون في قرار الجمارك في 2005 وإدارة الواردات من غازات التبريد القابلة للاشتعال المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي (تحديد سلطة إصدار التراخيص التي ستتداول غازات التبريد القابلة للاشتعال) قيد التنفيذ في الوقت الحاضر. وستنفذ التدابير الجديدة، مثل قصر مبيعات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على الفنيين المعتمدين، وإدارة وتسجيل الفنيين غير المعتمدين خلال المرحلة الثانية.

25. وطلبت الأمانة كذلك معلومات عن الموعد الذي سيتم فيه فرض حظر على الأجهزة المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون لدعم استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية. وأوضح اليونيب أن شراء الأجهزة المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون قد خضعت للحظر في جميع المناقصات الحكومية اعتباراً من 1 يناير، كانون الثاني 2015. ويتوقع صدور القاعدة المقترحة لفرض حظر على جميع أجهزة تكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون (حتى 2.5 حصان) خلال نهاية ديسمبر/ كانون الأول 2021. وستعمل مديرية البيئة والمتنزهات والأساليب الترويجية مع السلطات الحكومية بشأن فرض حظر على الواردات من جميع أنواع أجهزة التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2026. وسوف تشجع الحكومة الواردات من الأجهزة التي تستخدم غازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي بأكبر قدر ممكن ومتساق مع السياسات والقواعد الخاصة بالبلد.

26. وتناقشت الأمانة مع اليونيب توزيع الشريحة المقترحة للمرحلة الثانية مع الإشارة إلى أهمية ضمان التوزيع المتوازن وفقاً لاحتياجات البلد لدعم الأنشطة حتى 2030. ولتعويض بعض التأخير المرحل من اعلاق البلد في 2020. واستناداً إلى هذه المشاورات، اتفق على توزيع معدل للشريحة على النحو الوارد في الجدول 3.

⁷ المادة 5، الفقرة 8(هـ) (1) من بروتوكول مونتريال وتتضمن التطبيقات الأخرى التي يمكن استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيها خدمة مكافحة الحرائق ومعدات الحماية من الحرائق الموجودة في 1 يناير/ كانون الثاني 2030 وتطبيقات المذيبات في تصنيع آلات الصواريخ واستخدام الايرصول الطبي العادي في المعالجة المتخصصة لإصابات الحروق.

الجدول 3: التوزيع الأصلي والمعدل للشريحة للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروناي دار السلام

2030	2029-2028	2027	2026	2025	2024	2023-2021	2020	التمويل بالدولار الأمريكي
								مثلما قدمت في الأصل
35,200		0	0	140,300	0	0	175,000	الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)
23,400		0	0	94,400	0	0	116,200	الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)
58,600		0	0	234,700	0	0	291,700	المجموع على النحو الذي قدم به المعدلة
58,500		67,300	0	0	76,100	0	149,100	الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)
0		69,000	0	0	154,000	0	11,000	الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)
58,500		136,300	0	0	230,100	0	160,100	المجموع المعدل

الأنشطة المقررة للشريحة الأولى

27. جرى تعديل التمويل المحدد للشريحة الأولى من المرحلة الأولى من الأنشطة المتصلة بها على النحو التالي بالسياسة والقواعد المتعلقة بالمواد المستفدة للأوزون (اليونيب) (4,000 دولار أمريكي)؛ تدريب موظفي الجمارك وموظفي الإنفاذ (اليونيب) (15,000 دولار أمريكي)؛ تعزيز عملية تشغيل الجمارك للرقابة على الواردات والصادرات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (اليونيب) (10,000 دولار أمريكي)؛ و(اليونديبي) (6,000 دولار أمريكي)؛ التدريب على ممارسات الخدمة الجيدة (اليونيب) (19,000 دولار أمريكي)؛ واعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (46,000 دولار أمريكي)؛ شراء معدات التدريب (اليونديبي) (5,000 دولار أمريكي)؛ والتوعية العامة والإرشاد (اليونيب) (20,000 دولار أمريكي)؛ وتنفيذ ورصد المشروع (اليونيب) (35,100 دولار أمريكي).

تأثير وباء كوفيد-19 على تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

28. تأثرت بروناي دار السلام بشدة بوباء كوفيد-19 وأدت عمليات الإغلاق وغيرها من التدابير إلى تأخير الأنشطة المتعلقة بالاجتماعات وحلقات العمل والتدريب وعلى الرغم من ذلك حافظت الحكومة على الأعمال الأساسية مثل تشغيل النظام الإلكتروني المتعلق باستيراد الهيدروكلوروفلوروكربون، والرقابة الجمركية على الواردات. وتحقق المفاوضات تقدماً في إطار مختلف الهيئات الحكومية للانتهاء من القواعد المقترحة لفرض حظر على أجهزة تكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون وقدرات تراخيص الاستيراد والتصدير لاستيراد التكنولوجيا البديلة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي. وأنشطة نشر التوعية والمعلومات من خلال وسائل الإعلام الإلكترونية. وسوف تطبق تدابير طوارئ مماثلة في حالة تحديد القيود على السفرات والاجتماعات بحضور الأشخاص وتمديدتها حتى 2021.

29. وأعربت حكومة بروناي دار السلام على تقديرها للدعم الذي وفرته خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعملية الانتعاش بعد انتهاء الوباء وخاصة مساهمتها في المحافظة على سلامة الأغذية وصحة السكان، وتنطوي الأنشطة التي تنفذ في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على فوائد مشتركة كبيرة لتنمية القدرات التقنية وتوفير أدوات ومعدات جديدة لقطاع الخدمة والتمكين من اعتماد التكنولوجيات البديلة والأكثر كفاءة، وتوفير فرص عمل إضافية والتخفيف من الخسائر التي تلحق بقطاع الاستضافة.

التأثير على المناخ

30. ستؤدي الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة، التي تتضمن النهوض باحتواء غازات التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات، إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في خدمة التبريد وتكييف الهواء. وسوف يسفر كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا يتم انبعائه نتيجة للنهوض بممارسات التبريد عن وفورات تبلغ نحو 1.8 طن بمعادل ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من عدم إدراج تقدير مفصل للتأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فإن الأنشطة التي تعتمدها حكومة بروناي دار السلام تنفذها بما في ذلك جهودها في الترخيص والترويج للتكنولوجيات البديلة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي وتطبيق ممارسات

الخدمة الجيدة لتحقيق الامتثال لأداء أجهزة التبريد وتكييف الهواء تشير الى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف تخفض من انبعاثات غازات التبريد في الغلاف الجوي مما يسفر عن منافع مناخية.

التمويل المشترك

31. سوف تقدم حكومة برونائي دار السلام مساهمة عينية بنحو 160,000 دولار أمريكي تغطي رواتب الموظفين على مستوى الإدارة الذين يشرفون على وحدة الأوزون الوطنية، وإدارة أموال المشروع، وتوفير مباني المكاتب، وعمليات الاتصال البعيد. والنقل لتنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال فترة المشروع لعشر سنوات.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020-2022

32. يطلب اليونيب واليونديبي مبلغ 585,000 دولارا أمريكيا زائدا تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبرونائي دار السلام. وتبلغ القيمة الإجمالية المطلوبة 180,473 دولار أمريكي شاملة تكاليف دعم الوكالة للفترة من 2020 الى 2022 وهو ما يقل بمقدار 145,362 دولار أمريكي عن المبلغ الوارد في خطة الأعمال.

مشروع الاتفاق

33. ويتضمن المرفق الأول بهذه الوثيقة مشروع الاتفاق بين حكومة برونائي دار السلام واللجنة التنفيذية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

34. قد ترغب اللجنة التنفيذية في نظر مايلي:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبرونائي دار السلام للفترة من 2020 الى 2030 لاستكمال إزالة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بمبلغ 651,690 دولارا أمريكيا تتألف من 351,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 45,630 دولارا أمريكيا لليونيب و 234,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 21,060 دولارا أمريكيا لليونديبي على أساس الفهم بأنه لن يقدم تمويل آخر من الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) الإحاطة بالتزام حكومة برونائي دار السلام بمايلي:

(1) أن تتخذ تدابير تنظيمية لفرض حظر على استيراد جميع أنواع أجهزة التبريد وتكييف الهواء المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2026؛

(2) أن تزيل بصورة كاملة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2030، وعدم استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون بعد هذا التاريخ باستثناء الكمية المسموح بها لفواصل الخدمة فيما بين 2030 و 2040 حيثما يكون مطلوبا ويتفق مع أحكام بروتوكول مونتريال؛

(ج) اقتطاع 3.96 طن بقدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون من الاستهلاك المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربونية المؤهل للتمويل؛

- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة بروناي دار السلام واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروناي دار السلام وخطط تنفيذ الشريحة المقابلة بمبلغ 180,473 دولارا أمريكيا تتألف من 149,100 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 19,383 دولارا أمريكيا لليونيب و 11,000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 990 دولار أمريكي لليونديبي.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة بروني دار السلام واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة بروني دار السلام ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-4، 3، (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).

3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفى البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل متاح

من الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

- (د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة.

الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريعة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

- (أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتفويض لخطة تنفيذ شريعة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

- (ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

- (و) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريعة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

- (أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونديبي على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6-ألف والتذييل 6-باء، على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفيين 2-2 و 4-2 في التذييل 2-ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيُرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	6.10

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

السطر	التفاصيل	2020	2021-2023	2024	2025-2026	2027	2028-2029	2030	المجموع
1.1	جدول التخفيض الخاص بالمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.96	3.96	3.96	1.98	1.98	1.98	0.00	n/a
2.1	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.96	3.96	3.96	1.98	1.98	1.98	0.00	n/a
1.2	التمويل المقرر للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	149,100	0	76,100	0	67,300	0	58,500	351,000
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	19,383	0	9,893	0	8,749	0	7,605	45,630
3.2	التمويل المقرر للوكالة المنفذة المعاونة (اليونيب) (دولار أمريكي)	11,000	0	154,000	0	69,000	0		234,000
4.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المعاونة (دولار أمريكي)	990	0	13,860	0	6,210	0		21,060
1.3	إجمالي التمويل المقرر (دولار أمريكي)	160,100	0	230,100	0	136,300	0	58,500	585,000
2.3	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	20,373	0	23,753	0	14,959	0	7,605	66,690
3.3	إجمالي التكاليف المقررة (دولار أمريكي)	180,473	0	253,853	0	151,259	0	66,105	651,690
1.1.4	الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المقرر إلزتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								3.96
2.1.4	كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتوقع إلزتها في المشروعات الموافق عليها سابقا (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								2.14
3.1.4	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								0.00

* تاريخ إنجاز المرحلة الأولى وفقا لاتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/ كانون الثاني 2021.

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:
 - (أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛
 - (ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛
 - (ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛
 - (د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛
 - (هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.
2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:
 - (أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستكون مديرية البيئة والمتنزهات والنواحي الترويجية التابعة لوزارة التنمية المسؤولة عن الرصد الشامل للمشروع هي المسؤولة عن جميع أنشطة المشروع في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وستكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن التخطيط والتنسيق والاضطلاع بالأعمال اليومية في تنفيذ المشروع. كما ستساعد المنظمات الحكومية وغير الحكومية في تبسيط المشروعات لتحقيق التنفيذ بصورة سلسة وستقدم وحدة الأوزون الوطنية تقارير مرحلية عن حالة التنفيذ للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لرصد التقدم المحرز في تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

2. وسيجري رصد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد المستنفدة للأوزون من خلال وحدة رصد المشروع بالتعاون مع مديرية الجمارك ووزارة التجارة والداخلية. وستكون وزارة التجارة والداخلية مسؤولة عن إصدار التراخيص حيث ستصدر تصاريح الاستيراد والتصدير للهيدروكلوروفلوروكربون والمواد المستنفدة للأوزون عند نقطة الدخول. وستقوم المديرية الملكية للجمارك والضريبة الإضافية بمراقبة ورصد استيراد وتصدير الهيدروكلوروفلوروكربون والمواد المستنفدة للأوزون وستقوم وحدة الأوزون الوطنية بإقامة الاتصال مع موردي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد المستنفدة للأوزون للحصول على البيانات الضرورية لتسوية الإحصاءات على أسس منتظمة.

3. وستضطلع وحدة الأوزون الوطنية بعمليات تفتيش منتظمة لمراكز تدريب خاص بالتبريد وتكييف الهواء وورش خدمة التبريد وتكييف الهواء ولرصد حالة أدوات الخدمة التي وزعت بموجب المرحلة الثانية من خطة إدارة وإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون.

4. وستضطلع وحدة الأوزون الوطنية أيضا بمسوحات السوق لقياس مدى تغلغل المواد الخالية من الهيدروكلوروفلوروكربون والتكنولوجيات البديلة في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء. وسترصد وحدة الأوزون الوطنية تنفيذ أنشطة بناء القدرات مع الوكالات المعنية مثل تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء وتدريب موظفي الجمارك والإنفاذ.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

- (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
- (ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية و الوكالة المنفذة المتعاونة المعنية؛
- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج الأنّي للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛
- (د) والتوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار الأمريكي عن كل كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.